مجلة المعجمية - تونس

ع 9-10

1994

التواصل المعنوي في القرآن

بعض آيات الأحكام نموذجا (*)

بقلم : ألفة يوسف

إنّ التواصل اللغويّ - شأنه في ذلك شأن كثير من المصطلحات الأخرى - يحمل في ذاته ثنائية معنوية. فهو من جهة يدلّ على حدث (1) التواصل، ومن جهة أخرى يدلّ على أثر (2) التواصل. فأمّا حدث التواصلُ فهو توجيه خطاب لغوي من باثّ إلى متقبّل. وأمّا أثرُ التواصلُ فهو تمثُّلُ صورةِ النّص عند الباثّ وصورته عند المتقبّل.

وللتواصل حدثًا مرحلتان ذهنيتان : مرحلة تقبُّل الدّوال أو التواصلُ الشكليّ ومرحلة تقبّل المداليل أو التواصلُ المعنويّ. والتواصل الشكلي يخصّ خارج النّص ولا يقوم على مفهوم الدّلالة، لذلك لن نهتمّ به في بحث نريده مركّزا على النّص وحدةً لغويّة دالّة. أمّا التواصل المعنوي فموضوعه وغرضُه المعنى ولذلك اخترنا أن يكون مجال اهتمامنا.

وحدث التواصل المعنويّ عملية وصفيّة لا تطرح إشكالا على حين يطرح أثر هذا التواصل إشكالَ مدى تحقُّقه، وهذا منطلق درسنا. فبديهي أن التواصل المعنوي هو المستحيل عينُه. ذلك أن اللغة وإن كانت مُوَاضَعَةً جماعيّة من حيث نظامها الدّاخلي وتناسق عناصرها، تظلّ تجربة للذات فيها نصيبٌ وافر من حيث تحديد معانيها، إذ لا يمكن

(*) شاركنا بهذا العمل في ندوة "صناعة المعنى وتأويل النص"، وقد نظمها قسم العربية بكلية الآداب بمنوبة بين يومي 24 و 27 أفريل 1991.

(1) Le fait.

(2) L'effet.

أن تتماثل عند فردين الدّلالات الحافّة (3) للملافيظ أو مفاعيلها الايجابية (4).

ولذلك فإن اللغة لا يمكن أن تنشئ سوى نوع وحيد من التواصل المعنوي نسمُه بالتواصلُ المفيد يكون حين تحقّق المعنى المفيد من الرّسالة. وهو معنى يختلف باختلاف هدف الرّسالة ووظيفتها. ولئن كان تحديد هذا المعنى المفيد عسيراً في الرسالة الإنشائية إذ يصعب حدّ غرض الجمال، فإنّه أيسرُ في الرسالة الإفهامية. ذلك أن غرض هذه الرّسالة تحويرُ سلوك المتقبّل. والمعنى المفيد حينئذ هو ما يحقّق هذا التحوير.

ويعدّ نصّ آيات الأحكام في القرآن الكريم من أبرز النصوص الإفهامية إذ حظيت الأحكام باهتمام كبير من قبل المفسرين والفقهاء ومن قبل العامة أيضا، فقام الدين قانونا اجتماعيا انطلاقا من فهم معاني النصّ المذكور. وقد حملنا الاهتمام الكبير بنصّ الأحكام على التساؤل عن مدى إمكان تحقق التواصل المعنوي في هذا النص الإفهامي.

إن تحقّق التواصل المعنوي رهين عنصريْن أساسيين هما تأويل الرّمز اللغوي في ذاته من جهة وتأويله في علاقته بالمقام من جهة أخرى. وسنقتصر في هذا الدّرس على بحث العنصر الأوّل مرجئين البحث في العنصر الثّاني الشديد الأهمية إلى سياق آخر. أمّا إمكان التشويش (5) في التواصل، فَرَهْينُ عنصر واحد هو تعدّد معاني الرّمز اللغوي، ذلك أن إمكانات اختيار المعنى أو المعاني المقصودة لحصول التواصل تزيد بتعدّد معاني النص. ومعلوم أنّه إذا كثرت الإمكانات (6) قلّت الاحتمالات (7).

لذلك ننتهي إلى أن وحدة قياس التواصل المعنوي هي مدى تعدّد المعنى. وسننظر في هذا التعدد في نصّ أحكام القرآن من خلال استقراء جزئي لبعض الآيات تكون مجرّد أمثلة على مقولات عامّة. إذ غرضنا ليس إثبات تعدّد المعنى بقدر ما هو بيان كيفية تعدّده وأسسه. فقد شاع التسليم بهذا التعدّد ووصفه من خلال ملاحظات عملية دون السعي إلى تفسيره وفق أنساق نظرية.

---

(3) Connotation.

(4) Effets par évocation.

(5) Bruit.

(6) Possibilités.

(7) Probabilités.

ولقد تبيّنا من خلال نظرنا في بعض آيات الأحكام أن تعدّد المعنى فيها منطلقه المفردة والتركيب.

فأمّا تعدّد معنى المفردة، فهو نوعان : تعدّد بالقوّة وتعدّد بالفعل. التعدّد بالقوة هو تعدّد بطبيعة معنى بعض المفردات التي لا يمكن حدّها حدّا جامعا مانعا لسببين : أولهما تدخّل المقام في ضبطها ممّا يجعل معناها نسبيّا متحوّلا. وهذه المفردات لاسمَات (8) مفيدة مغلقة لها وإنّما يحدّد سماتها مستعمل اللغة. وهذا شأن مفردة "زينة" الواردة في سورة النّور : " . . . ولا يبدين زينتهن إلاّ ما ظهر منها . . . " (9)، فقد عرّفت في "لسان العرب" بـ "ما يتزيّن به" أو "ما يحصل به الزّين". ومفهوم الزّين غير قابل للضبط الدّقيق باعتباره مختلفا وفق العصور والأشخاص، وتؤكّد ذلك تعاريفه في المعاجم فهي نسبية تحوم حول نفسها : "الزين ضدّ الشين". ولذلك يظل معنى مفردة "زينة" غير مدقّق سواء من حيْثُ الجنسُ أو من حيث النّوع.

ولفعل "آذى" في آية "واللذان يأتيانها منكم فآذوهما" (10) نفس الميزة المعنوية. ذلك أن حدّه في اللسان بإلحاق الضّرر اليسير لا يمثّل ضمانا له دون تعدّد المعنى. فمقياس الضرر مختلف من فرد إلى آخر ومن مقام إلى غيره. وتنضاف إلى المفردتين المذكورتين مفردة "أسرف" الواردة في آية "يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحبّ المسرفين" (11) إذ أن هذه المفردة قائمة على السمات المعنوية النسبية نفسها.

وواضح أنّ هذه النّسبية غالبا ما تلحق العلامات اللغوية التي تصوّر ما ينعكس في العالم المادي دون أن يكون منه شأن الأحاسيس والمشاعر والمعايير والمتخيّلات، والمتأمّل في هذه العلامات المفردات يتبيّن ضرورة إعادة النظر في مفهوم المرجع عنصرا من عناصر عملية الدّلالة إذ ليس المرجع في مثل هذه المفردات سوى نظير المدلول، ولا يقوم هويّة متميّزة بذاته.

---

(8) Sèmes.

(9) النور، 31.

(10) النساء، 16.

(11) الأعراف، 31.

ولغياب المرجع دور في السبب الثاني لتعدّد معنى المفردة بالقوة، إلا أنّ هذا الغياب هنا ليس غيابا مطلقا لجنس المرجع الخارجي وإنّما هو غياب نسبي لمرجع بعض المفردات في النصّ، ذلك أنّها مفتقرة إلى السياق الداخلي للنصّ، وفي غياب التحديد السياقي يظل معناها مبهما. وهذا شأن العلامات المرجعية وأهمّها الموصولات والضمائر. ففي الآية المذكورة سابقا : "واللذان يأتيانها منكم فآذوهما" (12) لم يحدّد السياق مرجع اسم الموصول فظل مبهما قابلا لمعان كثيرة (13). ويبدو مثيل هذا الابهام نتيجة لغياب مرجع الضمائر في الآية الكريمة "واللاتي يأتينَ الفاحشةَ من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم، فإن شهدوا فأمسكوهنّ في البيوت حتى يتوفّاهنّ الموت أو يجعل الله لهنّ سبيلا" (14)، فالخطاب قد يكون موجّها إلى الأزواج أو إلى عموم المسلمين أو إلى ولاة الأمر منهم (15). وقد يذكر النصّ أحيانا مرجعيْن للعلامة المرجعيّة الواحدة دون أن تكون إحداهما أحقّ من الأخرى بالدّلالة على المعنى المراد. فمرجعُ اسم الإشارة "ذلك" في آية : "والوالدات يرضعن أولادهنّ حولين كاملين لمن أراد أن يتمّ الرّضاعة، وعلى المولود له رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف لا تكلّف نفس إلاّ وسعها لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك. . ." (16) قد يكون عدم المضارّة وقد يكون الرزقَ والكسوة. وهذه الثنائيّةُ تعدُّدٌ لمعنى الآية.

وتعدّد معنى العلامة المرجعيّة هذا يحيلنا على النّوع الثاني من تعدّد معاني المفردات بعد تعدّدها بالقوّة، ونعني تعدّدها بالفعل. ونقصد به تلك المفردات التي لها أكثرُ من معنًى في المعجم فعلا، أي المشترك. ومنه الكثير في نصّ الأحكام القرآنية. ففعل "عال" مثلا له في "لسان العرب" معنى العَوْل أي الميلِ في الحكم إلى الجور، ومعنى كثرة العيال ؛ والسياق لا يثبت أحدَهُما في الآية الكريمة "وإن خفتُمْ ألاّ تُقْسطُوا في اليتامى فانْكحُوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدةً أو ما ملكت أيمانكم

(12) النساء، 16.

(13) محمد الطاهر بن عاشور : تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر 1984، مج 3، ج 4، ص 270 (ونشير إليه بالتحرير والتنوير).

(14) النساء، 15.

(15) التحرير والتنوير مج 3، ج 4، ص 272-273.

(16) البقرة، 233.

ذلك أدنى ألاّ تَعُولُوا" (17)، وكلّ واحد من هذين المعنيين يفيد حكما مخالفا للآخر أي مَعْنًى مفيدا مختلفًا للآية. فمعنى الجوْر يجعل عدَمَ القدرة على العدل داعيًا إلى تجنُّب تعدُّد الزوجات، أمّا معنى الإعالة فيجْعَلُ عدم القدرة على الإنفاق داعيًا إلى هذا التجنُّب. ومعلوم أن لعلّة الحكم أهميةً كبيرة إذ قيامُها يُثْبِتُ الحكْم وغيابُها قد يُبطله.

ومن المشترك المفيد في نصّ الأحكام نذكر مفردة "نكح"، إذ لها في لسان العرب معْنَيَا الزَّواج والوطء، وكلا المعنيين جائزٌ في آية : "الزاني لا ينْكِحُ إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرّم ذلك على المؤمنين" (18). فأمّا المعنى الأول أي الزواج فيقيمُ الخطابَ إنشائيًا طلبيًا أي حكما، وأمّا المعْنَى الثاني أي الجماع فيقيم الخطابَ خَبَريًا لا طلب فيه ولا حكم بل موقفٌ وتقييم (19).

ولعلّ قضية الاشتراك تحيل على كيفية صناعة المعنى وفهمه. فالشائع عند التعريف بهذه الخاصيّة اللغويّة اعتبارُ الاشتراك أن يكون لدالّ ما أكثرُ من مدلول (20). وهذا غير متصوّر منطقيًا إذْ ما أن يغدو الدّال دالاً على مدلولَيْن حتى يصبح دالّيْن مختلفين يتّفقان في الصّواتم لكن يختلفان في نوعيّة العلاقة بالمدلُول. وإفادةُ هذا الموقف تتمثّل في تأكيد أنّ المداليلَ يجب أن تكون العنصر المحدّد في التصنيفات اللسانيّة، ممّا يفرض الانطلاق منها لتحديد نظام اللغة.

هكذا إذن عرضنا كيفية تعدّد معنى بعض المفردات في نص الأحكام. ولا شك في أن البحث في تعدّد معاني التركيب أعسرُ إذ معنى المفردة بسيط أمّا معنى التركيب فمركّب باعتباره عندنا عمليةَ جمع بين معاني المفردَات المعجميّة والمعاني النحويّة الرابطة بينها. وبذلك فهذا المعنى يقوم على نوعين من العلاقات : علاقات المعاني النحوية بين المفردات وعلاقات معانيها المعجميّة بعضها ببعض. وهويّة المعنى تظهر في نوعي العلاقات هذين.

---

(17) النساء، 3.

(18) النّور، 3.

(19) التحرير والتنوير، مج 9، ج 18، ص 153.

(20) Irène Tamba-Mecz : La sémantique. Col. Que sais-je. Ed. PUF, Paris, 1988, p. 80.

ففي باب العلاقات النحويّة نجد بعض التراكيب التي تخفي بنيتُها السطحيةُ الواحدةُ أكثرَ من بنية عميقة. وهذا شأن جملة "لا يحلّ لكم أن ترثوا النساء كَرْهًا" (21)، فعلاقةُ "ورث" بـ "النساء" هي علاقةُ فعْل بمفعول به، إلاّ أن معنى المفعوليّة قد يكون مطلقًا أي إنّ النساءَ هنّ الموروث، وقد يكون جزئيًا قائمًا على تعدية ضمنيّة بحرف الجرّ "عن" فيغدو المعنى تحريمًا للوراثة عن النساء كَرْها. وتتجلّى هذه الثنائيّة المعنويّة أيضا في آية "والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبُوها وزينةً ويخلق ما لا تعلمون" (22)، فلا شك في أن عبارةَ "لتركبُوها" مفعولٌ لأجله يعبّر عن السبب إلاّ أن هذا السبب قد يكون مُلْزِمًا للوجود فتغدو العبارةُ محرِّمَةً أكلَ الخيل والبغال والحمير، وقد يكون سببا ممكنا للوجود ممّا يبيحُ أكل الحيوانات المذكورَة.

وفي باب العلاقات المعجميّة بين المفردات في التركيب نجد تعدّدًا للمعنى أيضا مردُّه العدولُ المعنويّ أي الخروجُ عن التشكّل العادي للمعنى، وهو عندنا كلّ تشكّل معنوي يقبله منطقُ اللغة القدرة أو منطقُ الكلام الإنجاز.

ومعنى التركيب صنيعة عمليةُ جمعٍ بين مَعْنَمَيْن (23) على الأقلّ يكوّن كلّ واحد منهما مجموعة عناصرها السّمات. وبذلك فإنّ هذا المعنى هو جمع بين مجموعات ممّا ينتج منطقيًا ورياضيًا مجموعةً واحدةً تمثّل معنمًا نواةً تنضاف إلى سماته الأصلية سماتُ المعانم الأخرى. فمعنى التركيب حينئذ ليس سوى تحوير لسمات مفردةٍ نواةٍ وفق علاقتها بسمات المفردات الأخرى.

وانطلاقا من هذا التصوّر، فإنّ العدولَ أو الخروج عن التشكّل العادي للمعنى مردّه عدم إمكان انتماء إحدى سمات المفردات في التركيب إلى المعْنَمِ النواةِ، سواء بمقتضى منطق اللغة أو بمقتضى منطق الكلام.

فأمّا الخروج عن منطق الإنجاز فواضح في النص القرآني، مثلا في آية "وآتُوا اليتامَى أموالَهم ولاَ تَتَبدّلُوا الخبيثَ بالطيب ولا تأكلوا أموالَهم إلى أموالِكُم إنه كان حُوبًا

(21) النساء، 19.

(22) النحل، 8.

(23) Sémèmes.

كبيرا" (24). فوفق ما أسلفنا يكون معنى تركيب "وآتُوا اليَتَامَى أموالَهُم" توسيعًا لمعنم "اليتيم" الذي تنضاف إلى سماته الأصلية المكوّنة له سماتٌ أخرى لمعانم "آتُوا" و"أموالَهم". ولا تنافر لغويًا بين هذه السمات. فهي ممكنة الانتماء إلى كلمة "يتيم"، غير أنها تتنافر في الكلام إذ معنم "يتيم" في إنجاز معْنَاه عند المفسّرين خاصّ بمن لم يَبْلُغْ، وهو حينئذ غير صالح للتصرّف في ماله (25) قبل البلوغ إذ ورد في القرآن : "وابتَلُوا اليَتَامَى حتَّى إذا بَلَغُوا النكاح فإن آنستُم منهم رُشْدًا فادْفَعُوا إليهم أموالَهم" (26). ولا يمكن أن تنتميَ إلى "اليتيم" سِمَاتُ إيتَاء المَال اعتباريًا وإن وُجِدَ هذا الانتماء عمليا في الكلام.

وإذا خالف الاعتباريّ العمليّ، وجب منطقا تحويرُ الثاني ليجانس الأوّل، لذلك تُجيزُ اللغةُ تحويلاً معنويا لمجموع السّمَات غيرِ المجانسة لمعنم نَواة مَا إلى سمات أخرى مجانسة له بشرط إيجاد علاقةٍ بين المحوّر والمحوّر إليه. فقد تُحوّلَ السمة المنافرة للمنعم إلى سمة سمة أو سمة سمة سمة (27) مجانسة له، فيغدو الكلّ دالاً على الجزء. وفي مقامنا قد يكون إيتاء الشيء وهو في اللسان سوقُه وإعطاؤه دالاً على إحدى سماته المجانسة للمعنم النواة كالمحافظة على أموال اليتيم (28)، أو قد يكون المال وهو في لسان العرب ما ملكته من جميع الأشياء، دالاً على بعضه أي على مجموعة من الأشياء التي قد يحتاج إليها اليتيم في صغره قبل البلوغ فيُمكّنُ منها. وقد تحوّل السّمة المنافرة إلى بعض معانمها المجانسة، فيغدو الجزءُ دالاً على الكلّ ويكون الايتاء دالاً على التوريث مثلا (29) والمال دالاً على الحقوق التي يجب أن تعيّن لليتيم أو دالاً على الارث (30). غير أنه لا

---

(24) النساء، 2.

(25) التحرير والتنوير، مج 3، ج 4، ص 219.

(26) النساء، 6.

(27) إنّ السمة عند اللسانين هي الوحدة المعنوية الدنيا إلاّ أنّها خلافا للصوتم ليست دنيا في ذاتها بل فحسب في علاقتها بالمعنم. فهي ليست في المنطق نوعا أدنى espèce inférieure وإنما هي نوع عالٍ أو جنس بعيد، لذلك يمكن أن تَحْمِلَ من حيث هي معنًى أنواعًا أخرى أي سماتِ سمةٍ، فتكون علاقة التضمّن inclusion في المعنى مفتوحة.

(28) التحرير والتنوير، مج 3، ج 4، ص 220.

(29) نفسه، ص 221.

(30) نفسه، ص 220.

مقياس محدّد للتحويل المعنوي المذكور سوى مجانسة السمة المحوّلة للمعنم النّواة. وهذه المجانسة قد تحقّقها سماتٌ متعدّدة كما ورد في مثالنا وليست إحداها بأولى من الأخرى لتحدّد هي معنى التركيب. ومن هنا نتبين أن العدول عن منطق الإنجاز المعنوي ينشىء تعدّدا للمعنى.

ويتضافر عليه في النص القرآني عدولٌ معنويّ عامّ هو خروج عن منطق تشكّل المعنى في اللغة. ففي آية : "والسّارقُ والسّارقَةُ فاقطعوا أيْديَهُمَا جزاءً بما كَسَبَا نكَالاً من اللّه واللّهُ عزيز حكيم" (31) يحوي الخبرُ في الجملة الأولى مفردةً من المشترك وهي "قطع" التي تدلّ على الجزّ وهو معنًى ماديّ وعلى الإبطال وهو مفهوم معنويّ. والتركيب بمعنى المفْرَدة الأوّل ليس من باب العدول، غير أنّه بمعناها الثاني عدُولٌ معنوي إذ سمة "يد" لا يمكن أن تنتمي إلى معنَم الإبطال باعتبارها غيْرَ مجانسة له. وهذا ما يفرض تحويرَها فتكون إمّا دالة على سمة السمة أي القائم بالفعل أو الدّافع إليه، أو دالّة على أحَد معانم "يدّ" أي الذّات مثلا شأنها في آية: "وأنفقُوا في سبيل الله ولا تُلقُوا بأيْديكُمْ إلى التّهْلُكَة وأحْسنُوا إن اللّه يحب المحسنين" (32). وتعدّد سمات "يد" المجانسة للإبطال دون إمكان تفضيل إحداها على الأخرى هو مظهر واضح من مظاهر تعدُّد معنَى التركيب في نصّ الأحكام.

والحقيقة أن نظرنا في صناعَة المعنى في التركيب وفي كيفية تعدُّده ليس غايتَنا الوحيدة، فما العدول وأنواعُه كالمجاز والاستعارة وغيرهما سوى مفاهيمَ قد فطن إليها البلاغيُّون القدماء، وإنما غايتُنا شكْلَنَةُ هذه المسائل والنّفاذُ إلى آليّة تكوُّن المعنى عسانا نتجاوَزُ الإقرارَ بالظاهرة إلى تفسيرها بل قياسها. وهذا ممكن في باب العدُول المذكور إذا ما ضبطنا عددَ سمات السمة غيْرِ المجانسة للمنعم النواة أو عدد معانمها، ثم حسَبْنَا بنظرية الاحتمالات تلك التي يمكن أنْ تجانس المعنى في التركيب. وبذلك نحصل على تَوْليفَات (33) تحدّد لنا درجة العدول. وهذا ما ننشد القيام به في مقام آخر.

ومهما يكن من أمر، فإنّ تعدّد المعنى التركيبيّ المفيد في خطابنا الإفهامي المثال -

---

(31) المائدة، 38.

(32) البقرة، 195.

(33) Combinaisons.

سواء أكان مردُّه عدولا معنويًا عن تشكّل المعنى في اللغة أمْ عدولاً معنويا عن تشكّل المعنى في الكلام - يظلّ في الحالتين عدولا فَرَضَهُ النصّ أي إنّه نتيجة اختيار الباثّ لتراكيبَ معيّنة في النصّ، وهو بذلك عدول بالفعل.

بيد أن إجازة اللغة فَضْمَنَا العلاقة الأصلية بين الدّالّ والمدلول في التركيب قد تنشيء عُدُولاً تفرضه طبيعة اللغة ذاتها أي عدولا بالقوّة. ذلك أنّ بعض المفردات في التركيب يجوز أن تدلّ على بعض سماتها فحسب أو على المعانم التي تنتمي إليها وإن جانست السياق. وحينئذ، فإن مفردَتَيْ "تجارة" و "بيع" في آية : "رجال لا تُلْهيهِمْ تجَارَةٌ ولا بيْعٌ عن ذكر الله وإقَامِ الصلاة وإيتَاءِ الزّكَاة يخَافُونَ يوما تتَقَلّبُ فيه القُلُوبُ والأبْصَار" (34) قد تدلاّن على العمل والنشاط عموما أي إنّ سماتهما قد تحوّر رغم إمكان مجانسة السمات الأصلية للتركيب. وكذا شأن مفردتي "الأعمى" و "الأعرج" في الآية الكريمة : "لَيْسَ على الأعْمَى حَرَجٌ ولا على الأعْرَج حَرَجٌ ولا على المريض حرج ولا على أنفسكم أن تأكُلُوا من بيوتكم. . . " (35)، فهما قد تحملان سمات معنَمِهما أي "المعوق" مثلاً رغم إمكان مجانسة سماتهما الأصلية للمقام، وبذلك لا مانع - معنويا ومنطقيا - من أن ينضاف إلى "الأعمى" و "الأعرج" الأخرس أو الأطرش مثلا، ومن هنا فإنّ الطهارة قد تكون دالّة على الطهارة النفسية لا على طقوس ماديّة يقوم بها المرء. وهذه الأمثلة كثيرة تبيّن جميعُها أنّ المداليلَ اللغويةَ بقطع النظر عن نسبيّة بعضها بالفعل قد تكون نسبيّةً بطبيعتها قابلةً لتآويل مختلفة (36). وهذه النّسبيّةُ بدورها يمكن قياسُها إذ هي

(34) النّور، 37.

(35) النّور، 61.

(36) فإن قيل إنّه لا وجود لعدول بالقوّة في اللغة، إذ كلّ عدول يفرضه السياق، أشرنا إلى اعتقاد بعض الصحابة أن كلمة خيط في الآية 187 من سورة البقرة : "كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود"، دالّة على معناها المادّي، فقد عمد أحدهم إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض جعلهما تحت الوسادة ساعيا إلى أن يستبين له الأبيضُ من الأسود، وعمد آخر إلى خيط أبيض وخيط أسود ربطهما في رجله ولم يَزَلْ يأكل حتى تتبيّن له رؤيتُهما. ومن هنا يبدو لنا أن المعنى الأصلي لكلمة "خيْط" مقبولٌ في السياق إذ سماتُها متماشية والمعانم المجاورةَ لها، غير أنّ هذا المعنى لم يكن المقصود فكان التركيب قائما على عدول بالقوّة لم يتحوّل إلى عدول بالفعل إلاّ حين أنزلَتْ بعد ذلك بقيةُ الآية أي عبارةُ "من الفجر". انظر التحرير والتنوير، مج 2، ج 2، ص 184.

متفاوتة من مداليل إلى أخرى. ولعلّه يمكننا - مبدئيّا - أن نلاحظ أن أكثرَ أنواع المداليل قابليّةً للتعدد بالقوّة هي أوّلا المتضمّنات (37) لتعدّد متضمَّناتها (38) ومن ثمّ كِبَرِ احتمال مجانسة بعضها للسياق شأن كلمة "الطهارة" مثلا، ثم نجد المتضمّنات التي لها خاصّيتان، إمّا أن يعدّد بعضها في السياق دون تخصيص فتصبح دالّة على المتضمّن شأن مثال الأعمى والأعرج وإمّا أن يحتمل السياق دلالتها على المتضمّن شأن مثال التجارة الدّالة على متضمّنها العمل الذي قد يدلّ على متضمّنه النشاط مثلا.

أمّا أقلُّ أنواعِ المداليلِ قابليةً للتعدّدَ فهي تلك التي يغيب متضمَّنُها باعتباره صنْفًا لسانيا ويصبح لها - إن جاز التعبير - متضمَّن مَرْجعيّ لا لغوي هو نوع ماديّ للجنس اللغويّ، شأن كلمة "امرأة" أو "رجل" في قوله تعالى : " . . . واستشهدوا شهيدين من رجالكم، فإن لم يكونا رجلَيْن فرجلٌ وامْرَأتان" (39)، ففي هذا المقام، يكاد التعدّد المعنوي بالقوّة يغيب. ولا شكّ في أن هذه الأقسام في حاجة إلى ضبط وتدقيق نسعى إلى القيام به في مقام آخر.

هكذا إذن تبين لنا أن تعدّد المعنى في التركيب قائم على نوعين من العدول : أوّلهما عدول بالفعل يفرضه التركيب وتحتمله اللغة، وثانيهما عدول بالقوّة يحتمله التركيب وتفرضُه اللغة. غير أن كليْهما يشتركان في إثبات إمكان غياب التواصل المعنويّ المفيد في النصّ. وهذا ما سعيْنا إلى إبرازه في هذا الدّرس محاولين تلمُّسَ بعض تفسير لهذا الغياب. واستنادًا إلى موضوع درسنا وإلى منهجه انتهينا إلى نتيجتين :

أولاهما ذاتُ بعد حضاري لها قيمة تفسيريّة للماضي، وأخرى إجرائيّةٌ للمستقبل. فإمكان غياب التواصُلِ الناتج عن تعدّد المعنى في نصّ الأحكام قد يفسّر نشأة المذاهب الفقهيّة بعواملَ لغويّة إضافة إلى العوامل التاريخية والحضارية المعروفة. فقد اختلف الفقهاء والمفسّرون وعلماء القرآن في قراءة بعْضِ آيات الأحكام، غير أنّ اختلافَهم لم يكن مناسبًا لخصائص النّصّ اللغوية إذ ضُيّقَ وقلّصتْه العواملُ الحضارية التاريخية.

ونظرًا إلى نسبيّة هذه العوامل في مقابل إطلاقِ واقعِ النصّ اللغويّ، فمن

(37) Hyperonymes.

(38) Hyponymes.

(39) البقرة، 282.

الضّروريّ - على المستوى الإجرائيّ - إعادةُ فتح باب الاجتهاد وقراءةُ نصّ الأحكام ممّا يغيّب كلّ سلطة مرجعيّة في فهم نصّ حكَمَتْ عليه طبيعتُه اللغويّة بألاّ يكون معناه كمعنى كلّ النصوص سوى هيولى يشكّلها المتقبّل.

أمّا النتيجة الثانية الخاصّة بالمنهج، فهي ذاتُ بعْد لساني عامّ ودلاليّ خاصّ. فقد حملنا التساؤل عن مدى التواصل المعنويّ إلى التساؤل عن كيفيّة تعدّد المعنى، ممّا يفرض التعرُّضَ لأنواع المعْنى وكيفيّة صنَاعَته. ولا شكّ أن هذه البحوثَ تطرح قضايا نظريّةً دلاليّة هامّة بل مشروعا عمليّا ننشد التعمّق فيه في مقام آخر، فنسعى إلى حدّ المعنى حدّاً جامعا مانعا يقوم على علاقة الإلزام (40) الضروريّة بين خصائصه المفيدة وذاته مبينين في الآن نفسه درجاته المختلفةَ ممّا قد يميّز مدلوليًا بين مصطلحات عدّة تداخلت وتشابكت شأن المعنى والدّلالة والتأويل والمدلول. ولا ريب في أن تأسيسَ علمٍ للمعنى يعسر إذ المعنى مشكل في معانيه الحافة علم النفس والفلسفة والمقام وعلم الاجتماع ومشكل في معناه المفيد معنى الكلام الذي لا يكون اعتبارا إلا إذا كان فعلا.

ولعلّ اعتماد المفاهيم الرّياضيّة بما تقوم عليه من تجريد يتماشى وخصائص المعنى قد يساعدنا في بحوث الدّلالة، ونشير خاصة إلى علم الاحتمالات وبالخصوص إلى سلاسل ماركوف (Markov) التي لم تقرب المعنى إلاّ لماما على حين كان يجب أن يُولّى وَجْهُهَا شَطْرَهُ عسانا ننفذ بسلطانها من حيْرَة التسليم بتعقّد قضايا المعْنَى إلى طمأنة التفسير والتقْعيد.

ألفة يوسف
كلية الآداب بمنوبة
جامعة تونس الأولى

(40) Implication.